رابط المادة على منصة باحث

البيوع والمعاملات

يريد سلعة معينة ولا يملك مالا كافيا لشرائها فوجد من يشتريها له ويقسط له مع الزيادة في الثمن ما حكمه

خالد الفليج

احسن الله اليكم. يقول السائل شخص يريد سلعة معينة ولا يملك مالا كافيا لشرائها. فوجد شخصا يشتريها له ويقسط له مع زيادة في الثمن. فما حكم ذلك وجزاكم الله من اراد ان يشتري سلعة وليس عنده قيمة هذه السلعة - 00:00:00

واتفق مع شخص ان يشتريها له وان يقسطها عليه نقول لا بأس بذلك لكن بشرط انه لا لا يتفق معه الا بعد ان يملك ذلك السلعة. اذا ملك السلعة فانه يتفق مع معه بعد ذلك. اما مسألة الوعد اشترها لي وانا اشتري منك وعد ما في بأس. لكن لا يتفقان ولا يتم العقد الا بعد ان - 00:00:17

ان يملك المقسط تلك السلعة. فاذا ملكها واشتراها واصبحت في ملكه جاز له ان يبيعها لك بالتقسيط ولو بزيادة ولا حرج في ذلك - 00:00:40